بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

الحمد للّه، بارئ الموجودات

و الصلاة على أشرف النفوس المقدّسات، محمد، و آله أكمل الذرّيّات.

و بعد

فهذه مقنعة في أوّل الواجبات، لخّصتها لذوى الاشتغالات؛

فنقول:

التوحيد

يجب على كلّ مكلّف أن يعرف أنّ اللّه تعالى

موجود واجب الوجود لذاته و إلّا لم يكن شي‏ء موجودا.

كان

قديما أزليّا

باقيا أبديّا.

قادر

لتقدّم العدم على أثره.

عالم لفعله الامور المحكمة المتقنة.

و بهذا كان حيّا تامّ القدرة و العلم

لاشتراك ما عداه في الامكان.

مريد كاره لأمره و نهيه

سميع بصير متكلّم للسمع و الكلام حروف و أصوات بالضرورة فيجب حدوثها.

صادق

لقبح الكذب.

و أنّه ليس بـ

جسم

و لا جوهر

و لا عرض

و لا متحيّز

و لا متّحد

و لا محلّ

و لا حالّ

و لا محتاج

و لا مرئى

و لا مركّب

و لا ضدّ له

و لا مثل

و لا شريك لوجوب وجوده

و يمتنع عليه القبيح و الأمر به

لعلمه و استغنائه

فيفعل لغرض

لقبح العبث.

العدل‏

و أفعالنا مستندة إلينا بالضرورة

و لهذا نمدح و نذمّ

و إلّا لم يكن القبيح منّا

و يجب التكليف و اللطف

لتحصل الغرض

و الحسن قد يكون منّا و منه.

و كذا الألم

فيجب عليه العوض الزائد

و حدّه رضى العقلاء و إلّا لزم العبث

و علينا المساوى و إلّا لزم الظلم.

النبوة

و النبوّة واجبة

لـ

أنّها لطف

و اللطف واجب.

و نبيّنا محمّد بن عبد اللّه صلّى اللّه عليه و آله و سلّم

ادّعى النبوّة

و أظهر المعجزة على يده

فلزم تصديقه

و يجب

عصمته

و انتفاء كلّ منفّر

لتحصيل الغرض

و هو الارشاد و الهداية من نصبه.

و نبوّته مؤبّدة

و هو سيّد الأنبياء للسمع.

الامامة

و الامامة واجبة

لـ

أنّها لطف

و اللطف واجب.

و الخليفة الحقّ عليّ بن أبى طالب، عليه السّلام

لحديث الغدير المتواتر

و لحديث المنزلة المتواتر

و لقوله صلّى اللّه عليه و آله و سلّم: «يا عليّ أنت الخليفة من بعدى»

و لقوله تعالى:

إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا ... الآية

وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ

و لـ

ظهور المعجزة منه عليه السّلام

و ادّعاء الامامة لنفسه.

و إمامة الأئمّة الأحد عشر

لـ

النصّ المتواتر

و انحصار الامامة

و وجود الامام في كلّ عصر اقتضيا قيام القائم الحجّة محمّد بن الحسن عليه السّلام.

المعاد

و المعاد واجب

لـ

وجوب إيفاء الوعد و الوعيد،

و الحكمة

و يجب التصديق بـ

عذاب القبر

و أهوال القيامة

و الجنّة و النار

و تفاضل الثواب و العقاب

لتواتر السمع بها.

(باقی موارد)ه

و تجب التوبة

لدفعها الضرر

و عذاب المؤمن منقطع

و الشفاعة ثابتة بالاجماع

و يجب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر سمعا

بشرط

العلم

و التأثير

و انتفاء المفسدة.

و العفو جائز

لأنّه حقّه تعالى

و هو إحسان.

تمت‏